

بقاء طعم النجاسة أو لونها أو ريحها بعد إزالتها

قوله: [ويضر بقاء طعم النجاسة لا لونها، أو ريحها، أو هما عجزاً] لما روي أن خولة بنت يسار قالت: يا رسول الله أرأيت لو بقي أثره؟ تعني الدم. فقال: { يكفيك الماء ولا يضرك أثره } رواه أبو داود بمعناه صحيح: رواه أبو داود (365). . الشرح: النجاسة- كما هو معلوم- لها طعم، ولون، وريح، ولهذا يحكم بنجاسة الماء. إذا ظهر فيه أحد هذه الأوصاف، وهذا هو القول الصحيح، أي أن الماء يحكم بنجاسته إذا تغير طعمه، أو لونه، أو ريحه، فإذا بقي من أثر النجاسة شيء من هذه الأوصاف، فإنها تكون باقية، إلا إذا عجز عن إزالة أثر اللون، فإنه لا يضر، لقوله -صلى الله عليه وسلم- لأسماء في دم الحيض يبقى أثره: { يكفيك الماء، ولا يضرك أثره } . وهكذا نقول في الطعم؛ لأنه قد يصعب إزالته، مع أن الغالب أنه لا يظهر في كثير من الأشياء المغسولة، كالأرض، والإناء، والبقعة، ونحو ذلك. وهكذا الريح، فإن الإنسان يجتهد في أن لا يبقى للنجاسة ریح بعد إزالة عينها.